من ذلك قال الإمام البزازي وأما قوله عليه الصلوة والسلام اللهم
صل على آل أبي أوفى فلا يرد لأن الصلوة حقه فله أن يتصرف في حقه
إلى من شاء ولا يليه غيره وكذا قوله تعالى أولئك عليهم صلوات
من ربهم ورحمة وقوله تعالى هو الذي يصلي عليكم وملائكته
لأنه جاز للحبيب أن يتولى حق الحبيب قال خطابي الصلوة التي بمعنى
التعظيم والتكريم لا يقال لغيره والتي بمعنى الدعاء والتبرك يقال
لغيره وأما السلام فهو في حكم الصلوة لأن الله تعالى قرن بينهما
فلا يستعمل في الغائب فلا يفرد به غير الأنبياء فلا يقال
علي عليه السلام وسواء في هذا الأحياء والأموات وأما الحاضر
فيخاطب به فيقال السلام عليكم في الأذكار عن الفتاوي
قال بعضهم رأيت رجلا أعمى أبرص أخرس مقعدا فسألت عنه
فقيل كان حسن الصوت بالقرآن فقرأ يوما إن الله وملائكته
يصلون على علي يا أيها الذين آمنوا صلوا عليه وسلموا تسليما
فأصابه ذلك وذكر الإمام اليافعي أنه قد اختلف العلماء في
أنه هل يقال لغير الأنبياء عليهم السلام فجوزه بعضهم
ومنع الأكثرون وقالوا حكمه حكم الصلوة وقال والذي أراه
يفرق بينه وبين الصلوة وبين الترضية مخصوصة بالصحابة

بالصحابة والأولياء والعلماء والترحم لمن دونه والعفو للمذنبين
والسلام مرتبة بين رتبة الترضية والصلوة فيحسن أن يكون لمن كان
منزلته بين المنزلتين وهو من اختلف في نبوته أم ولكن هذا
آخر ما أوردت جمعه حامدا لله تعالى على التوفيق لإتمامه وشاكرا
على صرفه عني العوائق عن اختتامه ومصليا ومسلما على رسوله
خاتم أنبيائه وعلى آله وأصحابه وأولاده وأزواجه خصوصا
على خلفائه أبي بكر وعمر وعثمان وعلي من بعده تمت الرسالة الشريفة
المسماة بالتحية بعون الله تعالى في يد عبد الضعيف حسين بن
أحمد حميدي غفر الله له ولوالديه وأحسن إليهما وإليه

١٢٠٦

سنة ١٣٠٩

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)